

المحاضرة السابعة عشرة

نقاط في ميزانية الأسرة

يرعى الإسلام مصالح الحياة الدنيا كما يرعى مصالح الحياة الآخرة، إنه دينٌ يصحح العقيدة، ويرسم الشريعة، ويهذب الأخلاق.

وفي شريعة الإسلام حديث طويل عن المعاملات المالية، فلا يخفى على مُطَّلِعٍ أو باحث في الفقه الإسلامي أن المال والمعاملات المالية قد أَخَذَتْ من مادة الفقه الإسلامي حُمُسَهَا، حيث إنها خمسة أقسام:

القسم الأول: العبادات.

والقسم الثاني: المعاملات المالية.

والقسم الثالث: ما يتعلق بنظام الأسرة.

والقسم الرابع: القضاء والحدود والجنايات.

والقسم الخامس: السياسات الشرعية، والعلاقات الدولية، والحروب والسلام.

فحُمُسُ المادة الشرعية متعلِّقٌ بالمال، لذلك وجب على المسلم أن يضبط عباداته ويضبط معاملاته المالية ولا سيما في أسرته.

ونحن اليوم أحوج ما نكون إلى الاعتناء بميزانية الأسرة؛ ذلك لأن الدخل الشهري لمعظم شباب اليوم دخلٌ متوسط أو أقل، وهذا يعني أن الشاب لا بد أن يُحسِّن إنفاق هذا الدخل حتى لا يحتاج إلى مد يده لأحد من الناس، وأن الفتاة بحاجة إلى جهد مضاعف لتحسن تدبير المال، وما أحوج شباب اليوم إلى زوجات مُدَبِّرات، نَشَأْنَ في بيوتٍ تحسِّن التدبير، فلا يكفي أن تحبه ويحبها، وأن تغمره بعاطفتها أو يغمرها بها، بل لا بد مع ذلك من حسن كسب المال وحسن إنفاقه.

تتفرَّق بعض الأسر بسبب سوء استخدام المال، إمّا من قِبَل الزوج بسبب سوء كسبه، أو من قِبَل الزوجة بسبب سوء إنفاقها، لذلك كانت محاضرة (ميزانية الأسرة) مهمّة في هذه الدورة.

تختلف نفقات الشاب بعد زواجه عما قبله، وكذلك الفتاة؛ تختلف نفقاتها في بيت زوجها عما كانت عليه في بيت أهلها، وتخطئ الزوجة كثيراً عندما تقارن زوجها بأبيها من الناحية المادية، فعمر أبيها ستون سنة مثلاً، وما يملكه من المال -غالباً- يكون أكثر مما يملكه الزوج الذي لم يتجاوز الثلاثين من العمر، وما جمعه الأب من خبرات الحياة يفوق -غالباً- ما يحمله الزوج من هذه الخبرات، لذلك تخطئ الزوجة عندما تطلب من زوجها أن ينفق على بيته كما ينفق أبوها على بيته، والصواب أن تذكر أنّ أباهما عندما كان في عمر زوجها كان دَخْلُهُ مشابهاً لدخل زوجها اليوم، وقد تحسَّن الآن دخله بحسن تدبيره وصبر أمها، وكذا سيكون حال زوجها بعد ثلاثين سنة إن أحسن التدبير، وصبرت كما صبرت أمها، أما الآن فلا مقارنة بين بيت الزوج وبيت الأهل.

وكذلك يخطئ الزوج كثيراً إذا قارن زوجته بأُمِّه في تدبيرها المنزلي، فعمر الأم خمسون سنة مثلاً أو أكثر، وقد خَبِرَت الحياة، أما الزوجة فلا تبلغ نصف عُمر الأم غالباً، مما يعني أن خبرتها الحياتية لا تبلغ نصف خبرة الأم.

في المحاضرة ثماني نقاط :

النقطة الأولى: الزوج مسؤول عن الإنفاق، والزوجان مسؤولان عن حسن التدبير

تقع مسؤولية نفقة البيت - شرعاً وقانوناً وعرفاً - على عاتق الرجل، ولئن أنفقت الزوجة شيئاً من المال في البيت فإنما تُنفقه على سبيل الهدية، ولها ألا تدفع شيئاً من نفقات البيت، ولا يليق بمكانة الزوج ورجولته أن يأخذ دخل زوجته أو مصروفها من أبيها لينفقه على بيته، فإن فعلت الزوجة ذلك طواعية منها فذلك كَرُمٌ خُلُقِيّ، فالزوج هو المسؤول عن الإنفاق، وسوف يُعانُ عليه بإذن الله، والزوجان معاً مسؤولان عن حُسن التدبير للمال. قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤/٤]. توضح الآية أن الله تعالى أناط القوام بالرجل لسببين اثنين :

السبب الأول: الإنفاق.

السبب الثاني: أنه سبحانه خصَّ الرجل بصفات تصلح للقوام.

وقال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ

فَلْيَنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يُلْكَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا ءَاتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ [الطلاق: ٧/٦٥]، فَإِنْ كُنْتَ غَنِيًّا فَأَنْفِقْ مِنْ سَعَتِكَ، وَإِنْ كُنْتَ فَقِيرًا فَأَنْفِقْ مِمَّا عِنْدَكَ، وَاللَّهُ لَا يَكْلِفُكَ إِلَّا طَاقَتَكَ، لَكِنْ فِي كَلَا الْحَالِينَ تَجِبُ -أَيُّهَا الرَّجُلُ- النِّفْقَةُ عَلَيْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيَانِ حَقُوقِ الزَّوْجَاتِ عَلَى الْأَزْوَاجِ: «وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١). يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ شَرْعًا أَنْ يَنْفِقَ عَلَى إِطْعَامِ زَوْجَتِهِ، وَعَلَى شَرَابِهَا، وَعَلَى كَسْوَتِهَا، وَعَلَى سُكْنَاهَا بِالْمَعْرُوفِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تَحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كَسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ»^(٢).

النقطة الثانية: الزوج مأجورٌ على الإنفاق، والزوجان مأجوران على حسن التدبير

ينال الزوج بإنفاقه أجرًا عظيمًا في الآخرة، وقد سمعتُ أن الزوجين في الغرب إذا ذهبا إلى مطعم ليأكلا، ثم طلبا فاتورة الطعام، راح كلُّ منهما يدفع ثمن الطعام الذي أكله بمفرده، ولا يتدخل بثمرن طعام زوجه.

أما في الإسلام فالرجل ينفق على زوجته، وينفق على أولاده ينتظر أجرًا من الله على هذه النفقة. قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يَنْفَقُهُ الرَّجُلُ: دِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى

(١) أخرجه مسلم وأبو داود.

(٢) أخرجه الترمذي.

دَابَّتْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ -أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ-: بَدَأَ بِالْعِيَالِ، وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صَغَارَ، يُعِفُّهُمْ اللَّهُ وَيَنْفَعَهُمْ بِهِ، وَيَغْنِيهِمْ وَيَعِينُهُمُ اللَّهُ بِهِ؟^(١).

مَنْ أَعْظَمَ الصَّدَقَاتِ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ بِحَاجِيَاتِ بَيْتِهِ، وَطَعَامِ أَهْلِهِ، أَنْ يَقْدِمَ لَزَوْجَتِهِ مَالًا لِتَشْتَرِيَ لِنَفْسِهَا ثَوْبًا جَدِيدًا، أَنْ يَتَبَنَّى دِرَاسَةَ ابْنِهِ، أَنْ يَرْعَى ابْنَتَهُ فِي نَفَقَتِهَا قَبْلَ زَوَاجِهَا، أَنْ يَجْهَزَ ابْنَتَهُ لِلْعَرَسِ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَسْتُ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَكَ اللَّهُ بِهَا حَتَّى اللُّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ»^(٢)، فَإِنْ كُنْتَ مَاجُورًا عَلَى اللُّقْمَةِ تَجْعَلُهَا فِي فَمِ امْرَأَتِكَ فَمَا بِالِكَ بِطَعَامِ سَائِرِ يَوْمِهَا؟!

فَالرَّجُلُ مَاجُورٌ عَلَى نَفَقَتِهِ، وَالْمَرْأَةُ مَاجُورَةٌ عَلَى حَسَنِ التَّوْفِيرِ وَالتَّدْبِيرِ، مَاجُورَةٌ كُلَّمَا حَافَظَتْ عَلَى النِّعْمَةِ دَاخِلَ الْبَيْتِ، كُلَّمَا طَهَّتِ الطَّعَامَ، وَخَاطَتِ الثِّيَابَ...، كُلَّمَا أَحْسَنَتْ تَدْبِيرَ الْمَالِ.

النقطة الثالثة: الإسراف ممقوت، والبخل مذموم، والمشروع ما بينهما

لَا يَحْسُنُ بِالزَّوْجِ أَنْ يَسْرِفَ فِي نَفَقَةِ الْبَيْتِ، وَلَا أَنْ يَبْخُلَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، بَلْ أَنْ يَتَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣/٢].

(١) أخرجه مسلم والترمذي.

(٢) البخاري.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩/١٧].

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾، أي لا تكن بخيلاً شحيحاً.

ينفق بعض الرجال ما شاء على نفسه، فإذا أراد الإنفاق على أهل بيته ضيق وقتراً، يعيش أولاده الشدة، وهو يعيش البهجة والرخاء، وتعيش زوجته في قلة، ويحيا في بحبوحة!! قال رسول الله ﷺ: «خَلَقَ اللهُ جَنَّةَ عَدْنٍ بِيَدِهِ، وَخَلَقَ فِيهَا ثَمَارَهَا، وَشَقَّ فِيهَا أَنْهَارَهَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾» [المؤمنون: ١/٢٣]، فقال: وعزتي وجلالي، لا يجاورني فيك بخيل^(١). قال رسول الله ﷺ: «السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ، قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ. وَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ، بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ»^(٢). فالرجل البخيل غير محبوب في بيته ولا خارجه، «وأي داء أدوى من البخل»^(٣). ثم بعد قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ يقول سبحانه: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩/١٧].

وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧/٢٥]. وقال: ﴿يَبْنِيْ عَادَ خُدُوًا

(١) أخرجه الحاكم والطبراني وابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه الترمذي والطبراني والبيهقي.

(٣) البخاري في: الأدب المفرد، والحاكم.

زَيْتَكُمُ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ [الأعراف: ٣١/٧].

فالإسراف مذموم، والبخل ممقوت، والشرع وَسْطُ بينهما.

النقطة الرابعة: المحافظة على قليل النعمة كما نحافظ على كثيرها

عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عَلِيٌّ رسول الله ﷺ، فرأى كسرة خبز مُلْقاة، فمشى إليها، فَمَسَحَهَا، وقال: «يا عائشة، أحسني جوار نِعَمِ الله، فإنها قَلَمًا نَفَرَتْ عن أهل بيت فكادت أن ترجع إليهم»^(١).

هذه العادة موجودة عندنا، فنحن إذا رأينا كسرة خبز في الطريق رفعناها، ولكن العجب من بعض النساء في بيوتهن يلقين بقايا الطعام في القمامة، ويتركن أضواء المنزل منارة من دون حاجة، ويتكلمن على الهاتف الساعات بغير ضرورة، ثم ترى إحداهن ترفع كسرة الخبز عن الأرض!!

كان النبي ﷺ إذا أَكَلَ طعاماً لِعَقَ بأصبعه آخر ما في الإناء، وكان يقول: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلَا يَمْسَحْ أَصَابِعَهُ حَتَّى يُلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا»^(٢)، وهذا تدبير من النبي ﷺ يعلمنا فيه كيف نحافظ على قليل النعمة.

(١) أخرجه الطبراني والبيهقي.

(٢) متفق عليه.

ربما طَهَتْ امرأة في بيتها طعاماً يكفي قبيلة، ولا يوجد في المنزل غير خمسة أشخاص، يأكلون منه في اليوم الأول، والثاني، ثم في اليوم الثالث يملُّونه فيرمون به. ولعل أخرى تترك الطعام خارج الحافظة (البراد)، فتجده عند الصباح قد تَلَفَ، فترميه.

مطلوب في ميزانية الأسرة المحافظة على قليل النعمة كما نحافظ على كثيرها. فقطعة الثياب التي صغرت على الولد لِمَ ترميها الأم؟! لو أنها تركتها لأخيه الصغير فلبسها حين تصلح له، أو بحثت في عائلتها عمَّن تناسبه فتهديه إياها لكان خيراً لها؟! يقول أهل الشام في أمثالهم الشعبية: (الرجل جنّى والمرأة بنّى)، أي: الرجل يجني المال والمرأة تبني بهذا المال. لذلك مطلوب من النساء أن يبذلن جهداً في المحافظة على النعم وتديرها كما يبذل الرجال جهدهم خارج البيت في جَنِّها، وبذلك يتحسن الأداء المالي للأسرة.

النقطة الخامسة: التنفير من الاستدانة

إياك أن تتعوّد -أيها الرجل- على الدَّين، وإياك -أيها المرأة- أن تدفعي زوجك نحو الدَّين، وطَّني نفسك أن يكون الخَرْج متناسباً مع الدَّخْل، وإنَّ من جملة الدَّين في هذه الأيام الشراء بالتقسيط. قال النبي ﷺ: «يُغْفَرُ للشَّهيد كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ»^(١)، وقاس العلماء على الدين سائر حقوق العباد.

وكان النبي ﷺ أول أمره لا يُصلي على رجلٍ مات وعليه دين لم

(١) أخرجه مسلم.

يترك له وفاء^(١). عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: (كنا جلوساً عند النبي ﷺ، إذ أتيت بجنائزة، فقالوا: صلّ عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «هل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، فصلّى عليه، ثم أتيت بجنائزة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صلّ عليها، قال: «هل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، قال: «فهل عليه دين؟» قالوا: ثلاثه دنانير، قال: «صلُّوا على صاحبكم»، فقال: أبو قتادة: صلّ عليه - يا رسول الله - وعليّ دينه، فصلّى عليه^(٢). وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: (صلى رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما أقبل قال: «ههنا من بني فلان أحد؟» فسكت القوم، وكان إذا ابتغاهم بشيء سكتوا، ثم قال: «ههنا من بني فلان أحد؟» فقال رجل: هذا رجل، فلان، فقال: «إن صاحبكم قد حُسِرَ على باب الجنة بدين كان عليه»، فقال رجل: عليّ دينه، فقضاه^(٣).

الدين همّ في الليل، وذُلّ في النهار، يهّمك في الليل وفاء حقوق العباد، وتختبئ في النهار من الدائنين. إذن، لا تتعود الدين ما لم تكن ضرورة قصوى، كحال شاب له عمل وظيفي، ودخله (١٢٠٠٠) ليرة سورية، وهو يريد أن يشتري بيتاً، وليس عنده وارد سابق من أبيه أو من أمّه، فلا مانع من أن يستدين لشراء بيت، وكذلك الأمور الضرورية الأخرى كأثاث البيت.

(١) أخرجه النسائي في: الكبرى.

(٢) أخرجه البخاري والنسائي.

(٣) أخرجه الحاكم.

أما أن يستدين الرجل للكماليات والتحسينات فهذا أمر لا يرضاه الشرع ولا يستحسنه العقل، كمن استدان نفقات رحلة سياحية، أو اقتترض لتغيير هاتفه المحمول...، ونحو ذلك.

وإن أكلَ المدين أموال الدائنين ظلماً فقد أصابه قول رسول الله ﷺ: «من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله»^(١).

كان في الشام سجن يسمى (سجن الأموات): إذا مات رجل عليه دين لم يلحدوه قبره، بل غسلوه وكفّفوه ووضعوه في كوة في جدار المقبرة من جهة الطريق، حتى إذا مرّ الناس به وشاهدوا حاله سألوا عن شأنه؟ ف قيل لهم: عليه دين، ولا نستطيع أن ندفنه؛ لأن المدين لا يدخل الجنة حتى يُقضى دينه، فيتصدق الناس عليه حتى يقضى عنه الدين، وعند ذلك يأخذونه ويدفنونه في قبره.

عن محمد بن جحش رضي الله عنه قال: (كنا جلوساً عند النبي ﷺ فرفع رأسه إلى السماء، ثم وضع يده على جبهته، ثم قال: «سبحان الله ماذا نزل من التشديد!!» فسكّتنا وفزعنا، فلما كان من الغد سألته: يا رسول الله، ما هذا التشديد الذي نزل؟ فقال: «والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً قُتِلَ في سبيل الله، ثم أُحيي، ثم قُتِلَ، ثم أُحيي، ثم قُتِلَ وعليه دينٌ، ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه دينه»^(٢).

(١) أخرجه البخاري وابن ماجه.

(٢) أخرجه النسائي.

ثم إني أخطب أيضاً آباء البنات الذين يتقدّم الخاطبون لبناتهم، فيطلبون من الخاطب مهوراً عاليةً، يعجز عن جمعها الشاب، ويقولون له: لا بأس، سنجعل المهر غير مقبوض، وما هو إلا (حبر على ورق!!). أقول: المهر في الشرع لا يكون حبراً على ورق، بل هو حق للمرأة يؤديه إليها زوجها ساعة العقد، فإن كان معسراً حينها بقي المهر ديناً لازماً في ذمته، ولها أن تطالبه به متى شاءت، ولو أنها لم تطالبه به فإنه ملزم شرعاً وقانوناً بأدائه عاجلاً أم آجلاً^(١).

ويلحق بالدين الشراء بالتقسيط، وإياك أن تخضع للدعايات المتكررة التي تدعو إلى استبدال أثاث جديد للمنزل بأثاثه القديم تقسيطاً، بل قل ما قال رسول الله ﷺ: «لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه»^(٢)، وهذه قاعدة اقتصادية مهمة جداً.

النقطة السادسة: المحافظة على الأصول الثابتة

من الأخطاء الكبيرة عند بعض الأسر تبديد الأصول الثابتة التي تملكها، فالبيت أصل ثابت؛ لأنه مكان السكن، والمتجر أصل ثابت؛ لأنه مكان العمل، وأمثال هذه الأمور لا تباع لأجل تمويل مشروع تجاري مهما كان مردوده.

(١) قال د. وهبة الزحيلي في: الفقه الإسلامي وأدلته: «نص القانون السوري (م: ٥٣) على أنه: يجب للزوجة المهر بمجرد العقد الصحيح، سواء أسمى عند العقد أم لم يسم أم نفياً أصلاً».

(٢) أخرجه أبو داود.

يغرّر بالشباب اليوم حين يقدّم لأحدهم فكرة مشروع ذي أرباح سريعة مغرية، وربما باع أحدهم بيته ليثمر ثمنه في ذلك المشروع، واستأجر بيتاً للسكنى، وإذا به يصعق بعد حين بعدم نجاح المشروع، وخسارة جزء كبير من رأس المال، وربما خسارته كلّهُ، فيندم في ساعة لا ينفع فيها ندم إذ باع بيته وخسر ثمنه وسكن في بيت بالأجرة.

فالأصول الثابتة لا تباع للتجارة، إلا أن توضع في أصول ثابتة مثلها أو خير منها. قال رسول الله ﷺ: «لا يُبَارَكُ في ثمن أرض ولا دار لا يُجْعَلُ في أرضٍ ولا دارٍ»^(١). أي إذا أردتَ بيع بيتك فضع ثمنه في ثمن بيت آخر، وإلا لم يُبَارَكْ لك في هذا المال. وقال النبي ﷺ: «من باع منكم داراً أو عقاراً فليعلم أنه مالٌ قَمِينٌ»^(٢) ألا يبارك له فيه، إلا أن يجعله في مثله»^(٣).

وهذا مثال آخر:

يريد رجل أن يستبدل بيته بيتاً أكبر، فيأتيه من يشتري البيت بالثمن المناسب، وبعد أن يتفقا على البيع ويكتبوا العقد ويستلم البائع العربون، يطلب مهلة ثلاثة أشهر للتسليم يبحث خلالها عن البيت الأكبر، لكنه يفاجأ بعد شهر من البحث بارتفاع الأسعار، وربما يحل وقت التسليم دون أن يجد البيت المنشود، فتجده نادماً

(١) أخرجه أحمد.

(٢) قمين: جدير.

(٣) أخرجه أحمد وابن ماجه.

لأنه خسر بيته الأول، ولم يستطع أن يشتري بيتاً أحسن منه، ولربما اضطر إلى شراء بيت مساوٍ لبيته الأول، أو هو أصغر منه.

كان المفروض على هذا الرجل أن يجد أولاً البيت البديل المناسب، ثم يلجأ إلى بيع بيته.

أُخبرْتُ أن أحد التجار باع بيته بعشرين مليون ليرة سورية لكي يمول بثمنه صفقة تجارية، على أمل أن يتضاعف هذا المبلغ بعد وقت قصير، ولكن الصفقة خسرت، وبقي هذا التاجر في الشارع من دون بيت يأوي إليه؛ لأنه فرط في أصل ثابت.

لذلك كان من أهم نقاط ميزانية الأسرة: المحافظة على الأصول الثابتة.

النقطة السابعة: ترك الترف

الترف هو الإغراق في التمتع، كأن يضع شاب ساعة من ذهب، أو يكتب بقلم من ذهب، أو يضع خاتماً من ذهب، أو يستخدم أواني الذهب والفضة أو يعرضها في بيته... وهذا كله حرام. قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»^(١). قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه»^(٢). عن علي بن

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

أبي طالب عليه السلام قال: (رأيتُ رسولَ الله ﷺ أخذَ حريراً فجعله في يمينه، وذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إِنَّ هَٰذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي»^(١)).

لا يريدنا ربُّنا أن نكون من المترفين، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ [سبأ: ٣٤/٣٤]. وغالب الذين عادوا الرُّسل وحاربوهم هم من المترفين المتخمين، الغارقين في لذائذ الدنيا. والترف لا يأتي بخير، والمترفون في الغالب لا ينجحون، لأنهم لا يستطيعون تحمُّل المسؤولية، ولا هم اعتادوا عليها، فلا تربُّ نفسك وأبناءك على الترف.

ويختلف معيار الترف من إنسان لآخر، فالشخص الذي يملك مئة مليون له ترفه الخاص، والشخص الذي يكون دخله عشرة آلاف ليرة له ترف يتناسب مع دخله، فمن كان دخله الشهريّ عشرة آلاف واشترى هاتفاً محمولاً بثلاثين ألف ليرة فعمله عمل المترفين، ومن كان دخله الشهريّ عشرة آلاف وتراه لا يشتري الملابس إلا ذات الأسماء التجارية العالمية المشهورة فعمله عمل المترفين.

شاب دخله الشهريّ عشرة آلاف لا يأكل إلا الوجبات الجاهزة!!

موظفة دخلها ستة آلاف ليرة، تنفق شهرياً أربعة آلاف ليرة على مساحيق التجميل والعطور!!

(١) أخرجه أبو داود والنسائي.

موظف دخله الشهري ثمانية آلاف ليرة، ينفق شهرياً ثلاثة آلاف على التبغ!!

كل هذه الأفعال أفعال المترفين؛ إذ ليس الترف أمراً مقصوداً على مالكي الملايين، بل تجد أناساً بسطاء لكنهم مترفون. فترك الترف مبدأ لا بد من التزامه في الأسرة.

النقطة الثامنة: ثماني نصائح في التسوق

تقام في العالم اليوم دورات مبيعات، يتدرب الموظف فيها على تسويق المبيعات، وهدف دورات المبيعات إقناع المرء بشراء السلعة ولو لم يكن بحاجة إليها، فليحذر كلُّ رجل وامرأة عند ذهابهما إلى السوق أن يشتريا سلعة لا حاجة لهما بها، وهذي ثماني نصائح تنفعك كثيراً في التسوق:

١- اكتب الأشياء التي تريد شراءها قبل الذهاب إلى السوق، ورتّبها حسب الأهمية؛ لأن الذي ينزل إلى السوق كلّمًا وقعت عينه على شيء جميل أراد شراءه، وربما نسي شراء حاجته الأساسية التي نزل من أجلها.

٢- خصّص مبلغاً معيّناً للتسوق.

٣- اختر وقتاً مناسباً للتسوق كوقت التخفيضات، ومكاناً مناسباً للتسوق كأسواق بيع الجملة.

٤- لا تشتّر ما هو فوق الحاجة ولو كان زهيد الثمن.

٥- لا تلتفت كثيراً إلى الإعلانات المغرية، بل عليك التركيز على ما كتبته في ورقتك، وهذا خاصة للنساء؛ لأن ٨٠٪ من الإعلانات التجارية موجهة للنساء.

٦- السوق ليس متنزهاً، ولا مكاناً للترفيه وتضييع الأوقات ولعب الأطفال.

٧- لا تنسَ دعاء دخول السوق: «لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وحده لا شريك له، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(١). «بسم الله، اللهم إني أسألك خير هذه السوق وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرّها وشرّ ما فيها، اللهم إني أعوذ بك من يمينٍ فاجرة أو صفقة خاسرة»^(٢).

٨- لا تذهب إلى السوق وأنت جائع. فالجائع يشتهي ما يراه من الطعام، وإغراؤه بما يؤكل سهل.

ختاماً، فهذه مجموعة أحاديث نبوية وآثارٍ اقتصادية تعلّمنا التعامل مع المال.

قال رسول الله ﷺ: «ما عال من اقتصد»^(٣).

عال: افتقر، أي: لا يفتقر من اقتصد وأحسن إنفاق المال والتصرف به.

(١) أخرجه الترمذي.

(٢) أخرجه الحاكم.

(٣) أخرجه أحمد والطبراني.

قال رسول الله ﷺ: «إن الهدى الصالح، والسَّمَت الصالح، والاقتصاد، جزءٌ من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»^(١).

الهدى الصالح والسَّمَت الصالح: السيرة الحسنة، والخلق الحسن.

كان النبي ﷺ يدعو فيقول: «اللهم أسالك القصد في الفقر والغنى»^(٢).

قال سيدنا أبو بكر رضي الله عنه: «إني لأبغض أهل بيتٍ ينفقون رزق أيامٍ في يومٍ واحد».

قال سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لابنه: «يا بني، كُل في نصف بطئك، ولا تطرح ثوباً حتى تستخلفه»^(٣)، ولا تكن من قوم يجعلون ما رَزَقَهُم الله في بطونهم وعلى ظهورهم»^(٤)، أي: ينفقون جميع دَخْلِهِم على المطعم والملبس.

وبعد، فهذه ثمانى نقاط في ميزانية الأسرة:

النقطة الأولى: الزوج مسؤولٌ عن الإنفاق، والزوجان مسؤولان عن حُسن التدبير.

النقطة الثانية: الزوج مَاجُورٌ على الإنفاق، والزوجان مَاجُوران على حسن التدبير.

(١) أخرجه أبو داود.

(٢) أخرجه بنحوه أحمد والحاكم.

(٣) أي: حتى يصير رثاً بالياً.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة مختصراً.

النقطة الثالثة: الإسراف ممقوتٌ، والبخل مذمومٌ، والمشروع ما بينهما.

النقطة الرابعة: المحافظة على قليل النعمة كما نحافظ على كثيرها .

النقطة الخامسة: التنفير من الاستدانة.

النقطة السادسة: المحافظة على الأصول الثابتة.

النقطة السابعة: ترك الترف.

النقطة الثامنة: ثمانى نصائح في التسوق.

نسأل الله تعالى أن يبارك لنا في أرزاقنا الدينية والدنيوية، اللهم اجعل مع البركة بركة، اللهم اجعل مع البركة بركتين.

